mroftalp htehaB ni knil muideM

]0321[متى يجوز للمسلم أن يتظاهر بمشابهة الكفار؟ I الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية ومثل ذلك اليوم لو ان المسلم بدار حرب او دار كفر غير حرب لم يكن مأمورا بالمخالفة لهم بالهدي الظاهر - 00:00:00

لما عليه في ذلك من الضرر بل قد يستحب للرجل او يجب عليه ان يشاركهم احيانا في هديهم الظاهر اذا كان في ذلك مصلحة دينية. من دعوتهم الى الدين والاطلاع على باطن امورهم لاخبار المسلمين بذلك - 00:00:20

او دفع ضررهم على المسلمين ونحو ذلك من المقاصد الصالحة نعم وهذه مسألة استطراد لما سبق ان انه في حالة ظعف المسلمين قد لا قد لا يخالفون اهل الكتاب لا يخالفون اهل الكتاب - 00:00:36

ما ليس فيما ليس هو من من شركهم ومحدثاتهم وبدعهم وانما هو من اصل دينهم تألفا لهم من ناحية ولاجل ان يسلم من شرهم من ناحية اخرى ومن الوجه الثاني لو كان المسلم بدار الكفار حربا او غير؟ حرب. حرب - 00:00:56

وكان اذا خالفهم تبين انه مسلم فيلحق به اذى. اذى ويلحق به ظرر او خطر وحينئذ يباح له ان يتظاهر بشيء من عاداتهم وتقاليدهم لاجل ان يسلم من شرهم ويكون هذا على القاعدة من باب ارتكاب ادنى الضررين لدفع اعلاهما - 00:01:22

او كان يتحقق بذلك مصلحة لانه يأتينا باخبارهم واسرارهم وما يبيتونه لنا فانه لو ظهر مفارقا لهم في بلدهم حذروا منه فهو قد يتزيى ببعض زيهم او يظهر ببعض مظاهرهم - 00:01:45

من اجل ان يأمنوه حتى يطلع على اسرارهم اه التي يكيدون بها للمسلمين. نعم رحمه الله ابن تيمية هذي الشيخ مسألة في غاية الدقة. نعم اذا المسلمون المقيمون الان في بلاد الكفر في الغرب والشرق لهم ان يترخصوا في بعض ذلك - 00:02:05

اذا كان المسلمون اذا كان المسلمون كثير عددهم ولهم كيان يختلف هذا عن الفرد المسلمون الان ولله الحمد في البلاد الاخرى جاليات كبيرة. نعم. ولها مراكز ولها اعتبار فهي تختلف عن الفرد - 00:02:24